[127] فيه صلاحه يفسد عليه عمله (1). بيان: ما تضمنه الخبر من جواز الاستشفاء بتربة غير الحسين عليه السلام مخالف لساير الإخبار، وما ذهب إليه الإصحاب، ولعله محمول على الاستشفاء بغير الأكل من الاستعمالات كالتمسح بها وحملها معه. 33 - مل: علي بن الحسين، عن علي بن إبراهيم، عن إبراهيم بن إسحاق النهاوندي عن عبد الله بن حماد الأنصاري، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا تناول أحدكم من طين قبر الحسين عليه السلام فليقل " اللهم إني اسئلك بحق الملك الذي تناوله والرسول الذي بوأه، والوصي الذي ضمن فيه، أن تجعله شفاء من كل داء كذا وكذا " وتسمى ذلك الداء (2). 34 - مصبا: عن ابن سنان مثله وفيه بحق الملك الذي تناول، والرسول الذي نزل، ورواية ابن قولويه أصوب (3). 35 - مل: حكيم بن داود، عن سلمة، عن علي بن الريان، عن الحسين ابن أسد، عن أحمد بن مصقلة، عن عمه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال: إذا أخذت الطين فقل: " اللهم بحق هذه التربة، وبحق الملك الموكل بها، و بحق الملك الذي كربها، وبحق الوصي الذي هو فيها صل على محمد وآل محمد واجعل هذا الطين شفاء من كل داء، وأمانا " من كل خوف " فان فعل ذلك كان حتما شفاء له من كل داء وأمانا " من كل خوف (4). بيان: كربها أي حفرها من قولهم كربت الأرض أي قلبتها للحرث، و يحتمل أن يكون بتشديد الراء والباء للتعدية أي أخذها ورجع بها إلى النبي صلى الله عليه واله كما في ساير الأدعية. 36 - كا، مل: محمد بن يعقوب، عن محمد بن علي رفعه قال: قال: الختم على

---

1) 2 - كامل الزيارات ص 280. (3) مصباح الطوسى ص 511. (4) كامل الزيارات ص 280.